

Distr.: General
22 December 2020



الدورة الخامسة والسبعون
البند 82 من جدول الأعمال
طرد الأجانب

قرار اتخذته الجمعية العامة في 15 كانون الأول/ديسمبر 2020

[بناء على تقرير اللجنة السادسة (A/75/428، الفقرة 6)]

137/75 - طرد الأجانب

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في الفصل الرابع من تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها السادسة والستين الذي يتضمن مشاريع المواد المتعلقة بطرد الأجانب⁽¹⁾،

وإنه تلاحظ أن لجنة القانون الدولي قررت أن توصي الجمعية العامة (أ) بأن تحيط علماً بمشاريع المواد المتعلقة بطرد الأجانب في قرار ترفق به المواد، وأن تشجع نشرها على أوسع نطاق ممكن؛ و (ب) بأن تنتظر لاحقاً في وضع اتفاقية بالاستناد إلى مشاريع المواد⁽²⁾،

وإنه تشدد على استمرار أهمية تدوين القانون الدولي وتطويره التدريجي، على النحو المشار إليه في الفقرة 1 (أ) من المادة 13 من ميثاق الأمم المتحدة،

وإنه تلاحظ أن موضوع طرد الأجانب يحظى بأهمية كبرى في العلاقات بين الدول،

وإنه تحيط علماً بتعليقات الحكومات وبالمناقشة التي جرت في إطار اللجنة السادسة في الدورتين التاسعة والستين والثانية والسبعين للجمعية العامة بشأن هذا الموضوع⁽³⁾،

(1) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والستون، الملحق رقم 10 (A/69/10)، الفقرة 44.

(2) المرجع نفسه، الفقرة 42.

(3) انظر A/C.6/69/SR.19 و A/C.6/69/SR.20 و A/C.6/69/SR.21 و A/C.6/69/SR.22 و A/C.6/69/SR.24 و A/C.6/72/SR.15 و A/C.6/72/SR.14 و A/C.6/69/SR.27.



وإنه تشير إلى قراراتها 119/69 المؤرخ 10 كانون الأول/ديسمبر 2014 و 117/72 المؤرخ 7 كانون الأول/ديسمبر 2017،

1 - تعرب عن تقديرها للجنة القانون الدولي لإسهامها المتواصل في تدوين القانون الدولي وتطويره تدريجياً؛

2 - تقر بالتعليقات التي أعربت عنها الحكومات في اللجنة السادسة في الدورة الخامسة والسبعين للجمعية العامة بشأن هذا الموضوع⁽⁴⁾؛

3 - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والسبعين بندا بعنوان "طرد الأجانب"، بغية دراسة جملة أمور منها مسألة الشكل الذي يمكن أن يعطى للمواد أو أي إجراء آخر مناسب.

الجلسة العامة 45

15 كانون الأول/ديسمبر 2020

(4) انظر A/C.6/75/SR.16.